

7 September 2011  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية الذخائر العنقودية

الاجتماع الثاني للدول الأطراف

بيروت، ١٢-١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

التنفيذ على الصعيد الوطني: قائمة مرجعية بالتدابير التي يلزم أن تتخذها  
الدول لتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية

ورقة مقدمة من نيوزيلندا

في حين أن عدد الدول التي أصبحت أطرافاً في اتفاقية الذخائر العنقودية مشجع، فإن معدل تنفيذ الاتفاقية في التشريعات المحلية بطيء. وتهدف هذه الورقة إلى تقديم مساعدة عملية للدول الأطراف الصغيرة أو الدول الصغيرة التي تنظر في أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية. وتقدم القائمة المرجعية أدناه معلومات عما هو مطلوب لتنفيذ الاتفاقية في القانون المحلي وعن الموارد المتوافرة لمساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٩.

وتنص المادة ٩ من الاتفاقية على ما يلي: "تتخذ كل دولة طرف جميع التدابير الملائمة القانونية والإدارية وغيرها لتنفيذ هذه الاتفاقية، بما في ذلك فرض الجزاءات الجنائية لمنع وقمع أي نشاط محظور على أي دولة طرف... يقوم به أشخاص مشمولون بولايتها أو خاضعون لسيطرتها أو يقع في إقليم مشمول بولايتها أو خاضع لسيطرتها"<sup>(١)</sup> (أضيفت الحروف الداكنة للتأكيد).

(١) [www.clusterconvention.org/files/2011/01/Convention-ENG.pdf](http://www.clusterconvention.org/files/2011/01/Convention-ENG.pdf)

[www.clusterconvention.org/files/2011/01/Convention-FRE.pdf](http://www.clusterconvention.org/files/2011/01/Convention-FRE.pdf)

[www.clusterconvention.org/files/2011/01/Convention-SPA.pdf](http://www.clusterconvention.org/files/2011/01/Convention-SPA.pdf)



## التدابير القانونية

## تعليقات/مصادر المساعدة

## التدابير المطلوبة

## التشريعات المحلية

أعدت نيوزيلندا، بوصفها صديقة للرئيس في مجال التنفيذ على الصعيد الوطني، تشريعا نموذجيا لمساعدة الدول الصغيرة التي لا تملك ذخائر عنقودية والتي لم تلوث بها.

يستدعي الالتزام بحظر مختلف الأنشطة في إطار الاتفاقية بالضرورة إنشاء الجرائم والعقوبات بالنسبة لأي شخص يدان بارتكاب جريمة من هذا القبيل. ويمكن تنفيذ هذا الالتزام من خلال تعديل التشريعات السارية (مثل القوانين الجنائية) أو من خلال تكريس قانون تشريعي جديد.

والغرض من التشريع هو بيان الشروط الأساسية التي يحتمل أن تتطلبها الدول الصغيرة من أجل تنفيذ الاتفاقية في قانونها المحلي. وبناء عليه، فإن التشريع يحظر حيازة الذخائر العنقودية في المستقبل ويُحرم الاتجار بها أو نقلها أو مرورها العابر.

وقد أعدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر "تشريعات نموذجية" ذات نطاق أوسع (قادرة على مواجهة ظروف أي دولة، بما فيها الدول الملوثة بالذخائر العنقودية) تكون مناسبة للاستخدام في الولايات القضائية المدرجة في إطار القانون العام.

ويمكن الاطلاع على هذا التشريع النموذجي على الموقع التالي:

[www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/cluster-munitions-model-law-010109.htm](http://www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/cluster-munitions-model-law-010109.htm)

وتتعهد اللجنة الدولية أيضا قاعدة بيانات لتدابير التنفيذ على الصعيد الوطني (انظر الموقع [www.icrc.org/ihl-nat](http://www.icrc.org/ihl-nat))

وإذا كانت هذه النماذج لا تتناسب مع ولاية قضائية بعينها، يمكن العثور على سابقة أكثر ملاءمة من خلال البحث في قاعدة البيانات. ففيما يخص التشريع الفرنسي مثلا، إبحث في قاعدة البيانات عن "Loi du 20 juillet 2010 tendant à l'élimination des armes à sous-munitions" (قانون ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ للقضاء على الذخائر العنقودية).

ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في العنوان التالي:

ICRC Advisory Service on International Humanitarian Law  
av. de la Paix 19, CH-1202 Geneva  
Switzerland

## التدابير القانونية

تعليقات/مصادر المساعدة

التدابير المطلوبة

البريد الإلكتروني: [advisoryservice.gva@icrc.org](mailto:advisoryservice.gva@icrc.org)

إذا كانت أي دولة صغيرة قررت استخدام مشروع القانون النموذجي لنيوزيلندا تملك قوات مسلحة أو أفرادا يشاركون في حملة أمور منها إزالة الذخائر العنقودية في بلدان ثالثة، قد ترغب في إضافة البنود الواردة في نهاية هذا النموذج.

تغطية أي قوات مسلحة دائمة أو أي أفراد يشاركون في حملة أمور منها إزالة الذخائر العنقودية في بلدان ثالثة.

تشريعات هامة

يحتمل أن تشمل القوانين السارية التي قد تكتسي أهمية لأغراض التنفيذ على الصعيد الوطني (بما في ذلك التعديل) التشريعات المتعلقة بالأسلحة أو القانون الجنائي أو التشريعات الجمركية التي تتناول الواردات أو الصادرات المحظورة.

سواء استخدم قانون مكرس أم لا (مثل نموذج الدول الصغيرة الذي وضعته نيوزيلندا، أو النموذج العام الذي وضعته لجنة الصليب الأحمر الدولية)، قد يحتاج الأمر إلى النظر في تعديل التشريعات السارية ذات الصلة.

اللوائح الإدارية

قد يكون من الضروري أن تمنح السلطات الوطنية المعنية بوضع اللوائح صلاحية وضع اللوائح لتسهيل تنفيذ الاتفاقية.

ولمزيد من المعلومات العامة عن تنفيذ القانون الإنساني الدولي في التشريعات المحلية، انظر موقع لجنة الصليب الأحمر الدولية على العنوان التالي: [www.icrc.org/eng/war-and-law/ihl-domestic-law/overview-domestic-law.htm](http://www.icrc.org/eng/war-and-law/ihl-domestic-law/overview-domestic-law.htm)

## التدابير الإدارية

## تعليقات/مصادر المساعدة

## التدابير المطلوبة

قد يلزم استكمال أي كتيبات عسكرية لتتحلى فيها الالتزامات الجديدة المقطوعة في إطار الاتفاقية.

قد يلزم إجراء تعيينات لمسؤولين في إطار التشريعات الجديدة تسند إليهم مهام محددة، على سبيل المثال فيما يتعلق بجمع الذخائر العنقودية وتدميرها.

انظر تعريف "ضابط" في البند ٤ من نموذج نيوزيلندا.

انظر البندين ٦ و ٧ من نموذج لجنة الصليب الأحمر الدولية.

## تدابير أخرى

## تعليقات/مصادر المساعدة

## التدابير المطلوبة

الإبلاغ في موعد أقصاه ١٨٠ يوما بعد الدخول حيز النفاذ بالنسبة لأي دولة طرف.

تشترط المادة ٧ على الدولة الطرف أن تقدم تقريرا إلى الأمين العام للأمم المتحدة (عن طريق مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بجنيف) بشأن التنفيذ على الصعيد الوطني للتدابير المتخذة بموجب المادة ٩ (انظر العنوان أدناه).

يتعين أيضا بموجب المادة ٧ على الدولة الطرف أن تقدم تقريرا إلى الأمين العام للأمم المتحدة (عن طريق مكتب شؤون نزع السلاح بجنيف) في موعد أقصاه ٣٠ نيسان/أبريل من كل عام بشأن المسائل ذات الصلة الناشئة خلال السنة التقييمية السابقة.

وبعد صدور أول تقرير على هذا النحو، يكفي استكماله في كل عام لإظهار كل ما يستجد من تطورات.

وترد استمارة الإبلاغ في الوثيقة CCM/MSP/2010/WP.4. وهي متاحة بلغات الاتفاقية على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح

الإبلاغ سنويا، حسب الاقتضاء، بشأن مسائل من قبيل:

- أنواع الذخائر العنقودية المدمرة وأعدادها
- نطاق المناطق الملوثة بالذخائر العنقودية وموقعها
- حالة برامج التطهير
- توعية المدنيين بالأخطار وتحذيرهم منها
- حالة برامج تقديم المساعدة للضحايا
- أي تدابير تتخذ محليا لمنع انتهاكات الاتفاقية والمعاقبة عليها

[www.unog.ch/80256EE600585943/\(httpPages\)/88E41D6ACBB90D8EC125781F003C2544?OpenDocument](http://www.unog.ch/80256EE600585943/(httpPages)/88E41D6ACBB90D8EC125781F003C2544?OpenDocument)

وفيما يلي العنوان الذي ترسل إليه التقارير المطلوبة بموجب المادة ٧:

ccm@unog.ch أو:

مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، فرع جنيف،

تدابير أخرى

تعليقات/مصادر المساعدة

التدابير المطلوبة

Palais des Nations, Room C-113.1,  
Avenue de la Paix 8-14, 1211 Geneva 10, Switzerland  
الفاكس: 41-22-917-0034

حضور اجتماعات الدول الأطراف لاستعراض مدى فعالية الاتفاقية حضور الاجتماعات ليس إلزاميا ولكنه مستحب، لا سيما في واستمرار تنفيذها، ولمناقشة أفضل الممارسات وحل قضايا التنفيذ المؤتمرات الاستعراضية التي تعقد كل خمس سنوات. وقد يلزم إجراء تخطيط داخلي للميزانية من أجل السفر والحضور. وقد تتوفر موارد محدودة للمساعدة على إجراءات السفر في إطار برنامج للرعاية يجري إنشاؤه لهذا الغرض

ولمزيد من المعلومات العامة ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية، انظر الموقع الشبكي للجنة الصليب الأحمر الدولية:

[www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/cluster-munitions-questions-and-answers-130109.htm](http://www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/cluster-munitions-questions-and-answers-130109.htm)

ملاحظة

التصديق/الانضمام

بالنسبة للدول المراقبة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية، فقد وضعت لجنة الصليب الأحمر الدولية مجموعة مواد تتعلق بالتصديق، وهي متاحة على الموقع التالي:

[www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/cluster-munitions-ratification-kit-181208.htm](http://www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/cluster-munitions-ratification-kit-181208.htm)